

[4201- 077] حكم استخدام أو اقتناء القلم المطلي أو المرصع

بالفضة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله على استخدام القلم المطلي بالفضة او المرصع بالفضة فيه محذور شرعي وكذلك بدون استخدام. نعم

لا يجوز اتخاذ القلم من المرصع بالذهب او بالفضة. لا يجوز هذا - 00:00:00

الفضة والذهب انما يجوز استعمالها للمرأة من باب التحلي بها والتزين بهما غير ذلك ما يجوز الاواني ولا الاقلام ولا التحف من

الذهب والفضة ما يجوز هذا. نعم - 00:00:19